

ان مناه على ما في السبعة مثلا اذا قلنا اطفا المنيه المرسبه زيدا
 اهلكته فالاسعاع قد ثبت ذكر الاطفا من ثوبى السبيه وحملت
 المنيه كما ثبتا عين السبع فذكر الاطفا من المحقق رسعا للاسعاع المكنيه
قوله فالاسعاع بالكنيه لا يفكر عن الحمله فالاسعاع من ذكر هذا
 الكلام لم يحصل منه ما سألني من اعتراض المحقق على السكاكي حيث قال
 يمكن الكلف فيها مستلزما للحمله لا لسان الواقع عند القوم فانه باطل
 كما سدر كالتعارض ولا لسان مذهب السكاكي فانه لا يذهب الى ذلك كما
 سدره ايضا **قوله** وقد جاب عنه الخ بقوله هذا الجواب ان لفظ المنيه
 لما جعل مرادها السبع وجب ان يكون اسعاعه في الموت بطريق الجاه
 كما اذا استعمل السبع في الموت فانه بطريق الجاه لفظا واحدا للترادف
 لا كما لفظه في كونه حصنه او محازا اذا استعمل في معنى واحد
قوله وكيف يصح ان يصح ان المنيه اذا دخلت في جنس السبع كان
 اسمها موضوعا لذلك كجنس لفظ السبع الا ان وضع احدها لذكر كنه
 حقيقي ووضع الاخر ادعوى فيكونان اسمين له متعارفا وغير متعارف
 كما لترادفين واعتراض بان ادعوا كون المنيه من فراج السبع وادعوا
 في جنس السبع لا يوجب كون اسمها موضوعا لذلك كجنس بل يقتضي كونه
 موضوعا لنوع منه فكيف يدعى الترادف بنا على انه لا يصح وضع اسمين
 لحصنه واحده ولا لكونان مترادفين فان وضعها لحصنه واحده ليس
 واقعا حصنه ولا ادعوا ادعوا لمدع الا كون المنيه من اورد السبع وهذا
 لا يوجب كون اسمها موضوعا لهذا كجنس بل يصح جلالة **قوله** وفيه
 نظر الخ جازله ان ادعوا الترادف ولا يوجب بونه فلا يكون لفظ المنيه
 مستغلا في غير ما وضع للحصنه وذكر لان الادعوا لا جعل الموضوع له

على موضع

عمر موضوع له ههنا كما انه لا جعل غير الموضوع له موضوعا له
 به في الاسعاع المصريح بها **قوله** عمر ظاهر بعد ان عانه ما افاد به هذا
 الجواب غير كون لفظ المنيه حصنه بنا على اسفا قد اكشبه بمعنى انه
 مستعمل فيما وضع له لكن لا في حيث انه موضوع له وهذا لا يوجب كونه
 مستغلا في غير ما وضع له حتى يلزم كونه محازا او مداه الطرف الاخذ
 لا يقال اللفظ المستعمل اسعاعا لاصحها اذا لم يكن حصنه او كما ذهب
 ان يكون محازا فظهر من عدم كون لفظ المنيه حصنه مع العلم بان
 ليس كما به كونه محازا لان قول **قوله** المتعارض ان يعرف الجاه الذي ذكره
 السكاكي لا يصدق عليه نعم لو عرف الجاه بالكون مستغلا في الموضوع
 له من تحت انه موضوع له لدخل بقدر اكشبه في المعرفه لكنه لم يرفه به
 واما اعتبار قيد اكشبه في عرفه الذي نقله الساجع عليه عنه فليس
 له حدود في دخول لفظ المنيه في المكنيه في الجاه كما لا يخفى على الناظر
 فيه **قوله** واحراز السعيه بمعنى التركيب المستعمل على السعيه الى البر
 المستعمل على الكنعنهما **قوله** كحل قريتها مكنيا عينا والساير في شرح
 المصحح ولت شعري ماذا فعل المصنف بالاستعارة السعيه في وضعه
 في قول **قوله** ونصعد حتى رطن الجوه **قوله** وفي كل اسعاع
 سعيه يكون فرسها عليه وكلف حملها ونه على اسعاع مكنيه انتهى
 وقد اسات المحقق المصنف الى بوجه رد السعيه في تصدق الى المكنيه
 حيث قال وان ارد رد السعيه كونها في رطنه التي تصدق الى المكنيه
 لكنه لا يخفى بوجهه في كونها زيدا اسعاعا لظنه الشديد
 بقدر الكلام ونصعد في الكاظم جعل الكاظم اسعاعا بالكنيه عن
 الامكنه المرعوه ونسبه الضعود اليها ونه الاستعارة **قوله**